

PCT/A/53/2

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 2 يوليو 2021**

# اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات

**الجمعية**

الدورة الثالثة والخمسون (الدورة العادية الثالثة والعشرين)

جنيف، من 4 إلى 8 أكتوبر 2021

مراجعة نظام البحث الإضافي الدولي

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

# ملخص

1. تتضمن هذه الوثيقة تقريراً أعده المكتب الدولي عن نظام البحث الدولي الإضافي، ويُقصد بها أن تكون بمثابة أساس لمراجعة الجمعية للنظام. وبناءً على توصية من الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، فإن الجمعية مدعوة إلى اعتماد قرار لمواصلة رصد النظام ورفع التقارير عن التطورات الهامة ومراجعة النظام مرة أخرى في موعد يوصي به المكتب الدولي، أو بناء على طلب من دولة متعاقدة، على ألا يكون ذلك الموعد بعد عام 2027.

# معلومات أساسية

1. عدلت جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات (المُشار إليها فيما يلي باسم"الجمعية") ، في دورتها السادسة والثلاثين المنعقدة في سبتمبر/أكتوبر 2007، اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات من أجل وضع نظام بحث دولي إضافي. ودخلت هذه التعديلات حيز النفاذ في 1 يناير 2009 (الوثيقة PCT/A/36/13).
2. وقد راجعت الجمعية النظام الدولي الإضافي في دورتها الثالثة والأربعين المنعقدة في أكتوبر 2012، ومرة أخرى في دورتها السابعة والأربعين المنعقدة في أكتوبر 2015. وفيما يلي القرار الذي اتخذته الجمعية عقب المراجعة الثانية والوارد في الفقرة 17 من الوثيقة PCT/A/47/9:

"17. إن الجمعية، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي بعد ثلاث سنوات من دخوله حيز النفاذ ومرّة أخرى في عام 2015، قرّرت ما يلي:

"(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام عن كثب لفترة ثلاث سنوات أخرى، ومواصلة رفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن طريقة تطور النظام؛

"(ب) أن تدعو المكتب الدولي والإدارات الدولية والمكاتب الوطنية ومجموعات المستخدمين إلى بذل المزيد من الجهود لإذكاء الوعي بالخدمات التي يقدمها نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى مستخدميه وتعزيزها؛

"(ج) أن تدعو الإدارات الدولية التي تقدم خدمات البحث الإضافي الدولي إلى النظر في مراجعة نطاق ما تقدمه من خدمات في إطار النظام وبالتالي مستويات الرسوم المفروضة لقاء تقديم هذه الخدمات، كي تضحى معقولة؛ وأن تدعو الإدارات التي لا تقدم هذه الخدمات إلى النظر من جديد في تقديمها في المستقبل القريب؛

"(د) أن تراجع النظام من جديد في عام 2020، مع مراعاة ما يحدث من تطورات أخرى إلى ذلك الحين، وخاصة فيما يتعلق بالبحث والفحص التعاونيين والجهود الرامية إلى تحسين جودة البحث الدولي "الرئيسي"."

1. نظراً لأن الجمعية لم تتمكن من مراجعة نظام البحث الدولي الإضافي في عام 2020 بسبب جائحة كوفيد-19، فهي مدعوة لإجراء هذه المراجعة في دورتها الحالية.

# مراجعة الجمعية لنظام البحث الإضافي الدولي

1. وتحضيراً لمراجهة النظام من قبل الجمعية، قدم المكتب الدولي وثيقة إلى الدورة الثالثة عشرة للفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ("الفريق العامل") (الوثيقة PCT/WG/13/4 Rev.) لتزويد الأعضاء بمعلومات محدّثة عن نظام البحث الإضافي وجمع مزيد من المعلومات والتعليقات من أصحاب المصلحة في معاهدة التعاون بشأن البراءات، بشأن النظام.
2. ويرد موجز مناقشات الفريق العامل للوثيقة PCT/WG/13/4 Rev.، في الفقرات من 11 إلى 14 من ملخص الرئيس (الوثيقة PCT/WG/13/14). وفيما يلي تعليقات الوفود وملاحظات الرئيس التي تلخصها الفقرات من 11 إلى 13 من الوثيقة PCT/WG/13/14:

"11. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/WG/13/4 Rev.؛

"12. وقالت بعض الوفود إن تكاليف الإبقاء على نظام البحث الإضافي الدولي ليست مبرّرة بالنظر إلى مستوى الاستخدام وأبدت تفضيلها لوقف تلك الخدمة. ورأت بعض الوفود الأخرى أن النظام مفيد لبعض المودعين وينبغي الإبقاء عليه في انتظار تطورات أخرى، مثل نتائج المشروع التجريبي للبحث والفحص التعاونيين أو إتاحة المزيد من الخيارات ضمن نظام البحث الإضافي الدولي.  
  
"13. وأشارت الرئيسة إلى أنه من غير المحتمل، في غياب توافق في الآراء، التوصل إلى اتفاق بشأن إدخال تعديلات على اللائحة التنفيذية لمعاهدة البراءات واقترحت اعتماد الاقتراح الوارد في الفقرة 21 من الوثيقة، وقال إن ذلك يحفظ لأي دولة متعاقدة إمكانية التماس مراجعة أخرى عندما تعتبر أن هناك توافق في الآراء بشأن التغيير.

1. وفي الختام، دعا الفريق العامل المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام ورفع التقارير عن التطورات الهامة، ووافق على توصية الجمعية باعتماد القرار التالي (انظر الفقرة 14 من الوثيقة PCT/WG/13/14):

"إن جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات، وقد راجعت نظام البحث الإضافي الدولي في 2012 و2015 2021، قرّرت ما يلي:

(أ) أن تدعو المكتب الدولي إلى مواصلة رصد النظام ورفع التقارير إلى اجتماع الإدارات الدولية والفريق العامل عن التطورات الكبيرة.  
  
(ب) وأن تراجع النظام مرّة أخرى في موعد يُوصِي به المكتب الدولي، أو بناءً على طلب دولة متعاقدة، على ألا يكون ذلك الموعد بعد عام 2027".

*8. إن جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات مدعوة إلى ما يلي:*

*"1" الإحاطة علماً بمراجعة نظام البحث الدولي الإضافي (الوثيقة PCT/A/53/2) ؛*

*"2" واعتماد القرار المقترح الوارد في الفقرة 7 من تلك الوثيقة.*

[نهاية الوثيقة]